تزول الشمس وان اخر وقتها حين يدخل وقت العصر ودليله ان اول وقت صلوة
الظهر والاختيار زوال الشمس وعلى ان اخرها للاختيار دخول وقت العصر للاختيار
على ما بيناه وبدلك عليه خبر وروى جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم
انه قال ان جبريل علم اتاني وقال قم فصل فصليت حين زالت الشمس خبر وروت
ابن لارت قال شكونا الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم شدة الرمضاء في جباهنا
واكفنا فلم يشكنا وقال اذا زالت الشمس فصلوا خبر وروى عبيد الله بن شهران
النبي صلى الله عليه وآله وسلم صلى حين زحجت الشمس ويدلك على ذلك ايضا لبن الدليل
هو الزوال بقال زحجت الشمس اذا زالت عن وسط السما وبقال زحشت رجلة اذا
زلقت وستبين زوالها بازدياد ظل كل منتصب في ناحية المشرق بعد تناهيه في القصان
نقول هذا المعنى الهادي الى الحق وهو قول جماهير علما الاسلام وما ذكرناه انه يستبين
به زوال الشمس انما ذلك اذا كانت الشمس في المشرق فتكون الاعتبار بزيادة ظل كل
منتصب في ناحية المشرق بعد تناهيه في القصان فاذا كانت الشمس بيانيه كان الاعتبار
بالظل المنتصب في تحتها فاذا ازداد بعد تناهيه في القصان كان الاعتبار به ايضا **فصل**
واختلف على ونا في الدلوك هل هو زوال الشمس ولا يلزم به ما ذهب اليه الهادي
الى الحق الى ان الدلوك هو الزوال على ما ذكره الشيرازي المحسن وهو اختيار ابضا ولانظهر
لي عن احد من اسلافنا على عليهم خلافه وفي الكافي وهو قول الشاذ عليهم السلام قال
وقد روى ذلك عن امير المومنين عليه قال وعليه اجماع اهل اللغة وروي عن علي عليه
ان الدلوك هو الغروب وبه قال عبد الله بن مسعود رحمة الله عليه وفي الكافي ولا
قايل به من اهل الشرع واهل اللغة العربية نيمون الزوال دلوكا بالاجماع ونيمون
الغروب دلوكا قال شاعرهم هذا مقام قدمي رباحي غدوة حتى دلكت
براحي وروى دبت حتى دلكت براح بفتح الميم مجمعه بواجبه من استقل وبراح من
استتا الشمس ويمكن ان يقال في نضع القولا الاخيران جعل الدلوك على الغروب اولى
لورود النهي عن الصلوة عند اصفرار الشمس وان كان الاول عندنا هو الاولى وبه قال
عمر وابن مسعود وعباس وابو هريرة لوجهين احدهما انه السابق الى الافهام فكان
حمله عليه اولى والثاني انه يتضمن جميع الصلوات الاما خصه الدليل فكان اولى خبر
وروي عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه قال امني جبريل عليه مرتين عند باب البيت
فصلى بي الظهر حين زالت الشمس وفي رواية حين مالت الشمس وفي بعض الاخبار
حين زالت والفيء مثل الشراك وصلى بي العصر حين صار ظل كل شي مثله
وصلى بي المغرب حين افطر الصايم وصلى بي العشا حين غاب الشفق وصلى بي
الفجر حين حرم الطعام والشراب على الصايم وصلى بي الظهر من الغد حين صار ظل كل
شي مثله وصلى بي العصر حين صار ظل كل شي مثليه وصلى بي المغرب حتى افطر الصايم

وصلى بي العشا حين مضى ثلث الليل وصلى بي الغد ه حين ما اسفر ثم التفت الي فقال يا محمد
الوقت فيما بين هذين الوقتين هذا وقت الانبيا قبلك رواه ابن عباس خبر وروى
جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ان جبريل اتاه بعد الصلوة فجاه حين زالت
الشمس وقال قم يا محمد فصل الظهر فنهض حين صار الظل مثله فقال قم فصل العصر فصلى ثم اتاه
حين غابت الشمس وقال قم فصل المغرب فنهض حين غاب الشفق فقال قم فصل العشا
فنهض حين طلع الفجر فقال قم فصل الفجر فنهض حين برق الفجر ثم اتاه من الغد
حين صار ظل كل شي مثله فقال قم فصل الظهر فنهض حين زاغت الشمس ثم قال قم
فصل العصر فنهض حين صار ظل كل شي مثليه ثم اتاه حين غابت الشمس فقال قم فصل
المغرب فنهض حين غاب الشفق ثم اتاه حين ذهب ثلث الليل فقال قم فصل العشا
فنهض حين طلع الفجر فقال قم فصل الفجر فنهض حين اسفر ثم التفت الي فقال يا محمد
الوقت فيما بين هذين الوقتين هذا وقت الانبيا قبلك رواه ابن عباس خبر وروى
جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ان جبريل اتاه بعد الصلوة فجاه حين زالت
الشمس وقال قم يا محمد فصل الظهر فنهض حين صار الظل مثله فقال قم فصل
العصر فنهض حين زالت الشمس وقال قم فصل المغرب فنهض حين غاب الشفق
فقال قم فصل العشا فنهض حين طلع الفجر فقال قم فصل الفجر فنهض حين
اسفر ثم التفت الي فقال يا محمد الوقت فيما بين هذين الوقتين هذا وقت
الانبيا قبلك رواه ابن عباس خبر وروى جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم
انه قال ان جبريل اتاني وقال قم فصل فصليت حين زالت الشمس خبر وروت
ابن لارت قال شكونا الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم شدة الرمضاء في جباهنا
واكفنا فلم يشكنا وقال اذا زالت الشمس فصلوا خبر وروى عبيد الله بن شهران
النبي صلى الله عليه وآله وسلم صلى حين زحجت الشمس ويدلك على ذلك ايضا لبن الدليل
هو الزوال بقال زحجت الشمس اذا زالت عن وسط السما وبقال زحشت رجلة اذا
زلقت وستبين زوالها بازدياد ظل كل منتصب في ناحية المشرق بعد تناهيه في القصان
نقول هذا المعنى الهادي الى الحق وهو قول جماهير علما الاسلام وما ذكرناه انه يستبين
به زوال الشمس انما ذلك اذا كانت الشمس في المشرق فتكون الاعتبار بزيادة ظل كل
منتصب في ناحية المشرق بعد تناهيه في القصان فاذا كانت الشمس بيانيه كان الاعتبار
بالظل المنتصب في تحتها فاذا ازداد بعد تناهيه في القصان كان الاعتبار به ايضا **فصل**
واختلف على ونا في الدلوك هل هو زوال الشمس ولا يلزم به ما ذهب اليه الهادي
الى الحق الى ان الدلوك هو الزوال على ما ذكره الشيرازي المحسن وهو اختيار ابضا ولانظهر
لي عن احد من اسلافنا على عليهم خلافه وفي الكافي وهو قول الشاذ عليهم السلام قال
وقد روى ذلك عن امير المومنين عليه قال وعليه اجماع اهل اللغة وروي عن علي عليه
ان الدلوك هو الغروب وبه قال عبد الله بن مسعود رحمة الله عليه وفي الكافي ولا
قايل به من اهل الشرع واهل اللغة العربية نيمون الزوال دلوكا بالاجماع ونيمون
الغروب دلوكا قال شاعرهم هذا مقام قدمي رباحي غدوة حتى دلكت
براحي وروى دبت حتى دلكت براح بفتح الميم مجمعه بواجبه من استقل وبراح من
استتا الشمس ويمكن ان يقال في نضع القولا الاخيران جعل الدلوك على الغروب اولى
لورود النهي عن الصلوة عند اصفرار الشمس وان كان الاول عندنا هو الاولى وبه قال
عمر وابن مسعود وعباس وابو هريرة لوجهين احدهما انه السابق الى الافهام فكان
حمله عليه اولى والثاني انه يتضمن جميع الصلوات الاما خصه الدليل فكان اولى خبر
وروي عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه قال امني جبريل عليه مرتين عند باب البيت
فصلى بي الظهر حين زالت الشمس وفي رواية حين مالت الشمس وفي بعض الاخبار
حين زالت والفيء مثل الشراك وصلى بي العصر حين صار ظل كل شي مثله
وصلى بي المغرب حين افطر الصايم وصلى بي العشا حين غاب الشفق وصلى بي
الفجر حين حرم الطعام والشراب على الصايم وصلى بي الظهر من الغد حين صار ظل كل
شي مثله وصلى بي العصر حين صار ظل كل شي مثليه وصلى بي المغرب حتى افطر الصايم

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)